

**قرار مجلس الوزراء
رقم (188) لسنة 2012 ميلادي
بإصدار اللائحة التنفيذية لكتاب الثامن من قانون النشاط
التجاري رقم (23) لسنة 2010 ميلادي بشأن الأحكام المنظمة
لتصدير والاستيراد**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010 ميلادي، بشأن الجمارك ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى معارضه وزير الاقتصاد بكتابه رقم (891) بتاريخ 19/03/2012 ميلادي.
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الخامس عشر لسنة 2012 ميلادي.

قرار

مادة (1)

يعمل باللائحة التنفيذية لكتاب الثامن من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن الأحكام المنظمة لتصدير والاستيراد على النحو المرفق بهذا القرار.

العدد (2)

رقم الصفحة 62

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في 30/جمادى الأولى/1434هجري.

الموافق 22/04/2012ميلادي.